بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صلى على اشرف الخلق محمد والد وصحبه وسلم ن

ص باب نقش الخاتم س اي هذا باب في بيان
نقش الخاتم وكيفيته ص حدثنا عبد الاعلى ابو سهل ن ربيع نا سعيد عن قتادة عن انس بن
مالك رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم اراد ان يكتب الى الروم فقيل له انهم لا يقبلون كتابا الا عليه خاتم فاتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة ونقشه
محمد رسول الله فكاني بوبيص او ببصيص الخاتم في اصبع النبي عليه السلام او في كفه
س مطابقته للترجمة في قوله نقشه محمد رسول الله وعبد الاعلى هو ابن حماد وسعيد
هو ابن ابي عروبة والحديث اخرجه ابو داود في الخاتم عن عبد الرحيم بن مطرف وعن قوله
اولئك سلك من الراوي قوله من الاعاجم في رواية سعيد عن قتادة تأتي بعد باب الى
الروم قوله فصل له في رسل طاوس عند ان سعدا ان قرنسا هم الذين قوله اذ لك
للنبي صلى الله عليه وسلم لا يقبلون وروي لا يقرؤن قوله نقشه محمد رسول الله
زاد ان سعد الى من ارسل ابن سيرين نسبم الله محمد رسول الله ولم تابع على هذه الزيادة
قوله فكاني بوبص بفتح الواو وكسر الباء الموحدة بعدها وصاد مهملة من
تحت الثنية بصيصا اذا برق مثله وبص قوله او في كفه شك من الراوي ه قوله الخاتم
انما اتخذ ليضطبع به على الكتب حفظا للاسرار ان تنتشر وسياسة للناس ان
لا يختم وفي الحديث اذ لا بأس على الخاتم ذكر الله وقد كره ذلك ابن سيرين وهذا
الباب حجة عليه وقد اجاز ابن المسيب ان يلبسه ويستنجي به وقيل لمالك ان كان في
الخاتم ذكر الله ويلبسه في الشمال استنجى به قال لا رجو ان يكون خفيفا هذا قول
ابن القاسم وحكى ابن حبيب عن مطرف وابن الماجشون انه لا يجوز ذلك ولا يجعله او
يجعله في يمينه وهو قول ابن نافع واكثر اصحاب مالك قلت هذا قول ابطال
الادب ان لا يستنجي والخاتم الذي عليه ذكر الله معه وقال مالك لا احب ان
يكون نقش فصه تماثيل وقد ذكر عبد الرزاق آثارا تجوز اتخاذ التماثيل في الخواتم
ليست بصحيحة منها ما رواه عن معمر عن محمد بن عبد الله بن عقيل انه اتخذ خاتما فيه
تمثال اسد وزعم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم به ومنها ما رواه عن معمر عن الحكم
ان نقش خاتم ابن مسعود اما تجزه واما شئ بين ذلك وابن عقيل تركه مالك
والحكم متروك وروي عن معمر عن قتادة عن انس وابي موسى الاشعري انه كان نقش
خاتمه كركيا لدراسان فهذا وان كان صحيحا فلا حجة فيه لترك الناس العمل به ولنهيه
عليه السلام عن الصور ولا يجوز مخالفة النهي وفي التوضيح روى عن علي رضي الله عنه

انه

وقف

انه كان له اربع خواتم يختم بها ياقوت لقلبه نقشه لا اله الا الله الملك الحق المبين
وفيروزج لنصره ونقشه الله الملك وخاتم من حديد صيني لقوته نقشه العز
لله جميعا وعقيق لحرز نقشه ما شاء الله لا قوة الا بالله قال حدث مخلق رواه
مأمونون سوى ابي جعفر محمد بن احمد بن سعد الراوي فلا اعرف عدالته فكأنه هو
واضعه ص حدثني محمد بن سلام اخبرنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله عن نافع عن
ابن عمر قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق وكان في يده ثم كان
بعد في يد ابي بكر ثم كان بعده في يد عمر ثم كان بعده في يد عثمان حتى وقع بعد في بئر
اريس نقشه محمد رسول الله س مطابقته للترجمة في آخر الحديث وعبد الله
ابن نمير مصغر النمر الذي هو الحيوان المشهور وعبيد الله بن عمر العمري والحديث
مضى في باب خاتم الفضة ص باب الخاتم في الخنصر س
اي هذا باب في بيان ان موضع الخاتم عند التختم في الخنصر دون غيره من السبابة والوسطى
وروى مسلم وابو داود والترمذي من طريق ابي بردة بن ابي موسى عن علي رضي الله
عنه قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتختم في هذه او هذه يعني السبابة
والوسطى ص حدثنا ابو معمر نا عبد الوارث نا عبد العزيز بن صهيب عن انس
رضي الله عنه قال صنع النبي صلى الله عليه وسلم خاتما قال انا اتخذنا خاتما ونقشنا
فيه نقشا فلا ينقش عليه احد قال فاني لاري بريقه في خنصره س مطابقته للترجمة
في آخر الحديث وابو معمر بضم الميمين اسمه عبد الله بن عمرو المنقري البصري وعبد الوارث
ابن سعيد وهو راوية والحديث اخرجه النسائي في الزينة عن عمران بن موسى
قوله فلا ينقش نفي وفي رواية الكشميهني ولا تنقشن بالنون الثقيلة وسر الهيا
قد هو انه انما اتخذ ونقش فيه ليختم به كتبه الى الملوك فلو نقش عليه مثله لحصل الخلل
والبطل المقصود قوله ربعة بفتح الباء الموحدة وكسر الكاف اي لمساته قوله في خنصره وهو
الاصبع الاصغر والحكمة في كونه فيه انه ابعد عن الامتهان فيما سعاطي باليد لكونه طرفا
وكان لا يشغل اليد عما يأمر ولس استغالها ولم يسن فيه هل هو خنصر اليد اليمنى او
اليسرى وسيأتي الكلام فيه ان شاء الله تعالى ص باب اتخاذ
الخاتم ليختم به الشئ او ليكتب به الى اهل الكتاب وغيرهم س اي هذا باب في بيان
ان الخاتم انما يتخذ لاجل ختم الشئ به او لاجل ختم الكتاب الذي يرسل الى اهل الكتاب
وغيرهم وسقط لفظ باب في رواية ابي ذر ص حدثنا ادم بن ابي اياس نا سعيد عن
قتادة عن انس بن مالك قال لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى الروم
قيل له انهم لن يقرؤوا كتابك اذا لم يكن مختوما فاتخذ خاتما من فضة ونقشه محمد

رسول الله فكانما انظر الى ياضة في يده س مطابقته للترجمة يوخذ من معنى الحديث لان
معنى عن قريب في باب نقش الخاتم وربما يحتج به من لا يرى باستعمال الخاتم لغير الحاكم منهم
ابو الحصين وابو عامر وا حمد في روايته واحتجوا ايضا بحديث ركانة اخرجه الطحاوي
وابو داود والنسائي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبوس الخاتم لا لذي
سلطان وخالفهم آخرون فاباحوه واحتجوا بحديث انس المتقدم ان النبي صلى الله عليه
وسلم لما القى خاتمه القى الناس خواتيمهم فهذا يدل على انه كان يلبس الخاتم في العهد
من لبس خاتم السلطان قال الطحاوي بان قابلا اذا قابل كيف يحتج بهذا وهو منسوخ يقال
له المنسوخ منه لبس خاتم الذهب ثم روى ان الحسن والحسين كانا يتختمان في
يسارهما وكان في خواتيمهما ذكر الله سبحانه وان خاتم عمران بن حصين رجلا معلما
لسعد وان قيس بن ابي حازم وعبد الله بن الاسود وقيس بن نمامة والشعبي يتختمون
بيسارهم وان نقش خاتم ابراهيم النخعي بخ بخ بالله وله قال فهؤلاء من الصحابة والتابعين
كانوا يتختمون وليس لهم سلطان وقال بعضهم ولعل محمد الطحاوي يعني حديث ابي ريحانة
قلت ماذا يقول وهو حديث صحيح عند الحفاظ رواته ثقات والذي يظهر من سياقه
ان فعله لا على طريق الوجوب بل على الاولوية وان تركه اولى لغير ذي سلطان
لانه نوع من التزين واللائق بالرجال خلافه ولهذا سماه سمعون بن زيد
الازدي حلف الاصاغر ويقال له مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ن

ص باب من جعل فص الخاتم في بطن كفه س اي هذا

باب في بيان من جعل فص خاتمه عند لبسه في بطن كفه وسقط لفظ باب من روايته
للاذفوي قال ابن بطال ليس في كون فص الخاتم في بطن الكف ولا ظهرها امر ولا نهي
وكل ذلك مباح ويقال السر فيه ان جعل الفص في باطن الكف ابعد من ان يظن انه فعله
للزين والزين لا يليق للرجال وقد روى ابو داود عن ابن اسحق قال راس على
الصلت بن عبد الله بن نوفل بن عبد المطلب خاتما في خنصره اليمنى فقلت ما هذا
قال رايت ابن عباس يلبس خاتمه هكذا وجعل فصه على ظهرها قال ولا اخال الا
قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس خاتمه كذلك وقال الزهري وقال
البخاري حدثنا ابن اسحق عن الصلت بن نوفل بن عبد المطلب حاتما في خنصره اليمنى
ص حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا جويرية عن
نافع ان عبد الله حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم اصطنع خاتما من ذهب وجعل فصه
في باطن كفه اذا لبسه واصطنع الناس خواتيم من ذهب فرقي المنبر فحمد الله
واثنى عليه فقال اني كنت اصطنعت خاتما ولبسته فنبذه ونبذ الناس قال جويرية
ولا احسبه الا قال في يده اليمنى س مطابقته للترجمة في قوله وجعل فصه

في بطن كفه وجويرية مصغر جارية بن اسماء وكلاهما مستوفيان في الذكر والموت
والحديث من افراده قوله وجعل فصه كذا للاكثرين جعل بلفظ الماضي وفي روايته
المستملي والسرخسي ويجعل بلفظ المضارع ومعنى شرح الحديث في باب خاتم الحديد قوله
فنبذه اي طرحه قوله قال جويرية موصول بالاسناد المذكور وقال ابو ذر في روايته
لم يتبع في البخاري بوضع الختم من اي الدرس الا في هذا وقد وردت احاديث كثيرة
في التختم في اليمين منها حديث ابن عباس رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتختم في
يمينه رواه الترمذي ومنها حديث عبد الله بن جعفر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتختم
في يسره رواه الترمذي ايضا وابو داود وابو السحح والطبراني في الكبير ومنها حديث
علي رضي الله عنه ان النبي عليه السلام كان يتختم في يمينه اخرجه ابو داود والنسائي ومنها
حديث عامله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يسره اخرجه الدارقطني وابو السحح
حديث ابن ان النبي عليه السلام كان يتختم في يمينه اخرجه النسائي والترمذي في الشمائل
ومنها حديث سلامة ابن اخي ابي رافع ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يسره اخرجه الطبراني
في الكبير وابو السحح في باب الاخلاق ومنها حديث سلامة هو ابن اخي ابي رافع ان النبي صلى الله عليه وسلم
لم يزل يتختم في يمينه حتى قبضه الله اليه اخرجه الدارقطني في غرائب مالك وورد
احاديث اخر في التختم في اليسار ومنها حديث سعد الخدري ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يلبس خاتمه في يساره اخرجه ابو السحح واسناده ضعيف ومنها حديث ابن
عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يساره وكان فصه في باطن كفه اخرجه ابو
داود وهذا يخالف حديث الباب ومنها ما رواه الترمذي من حديث جعفر بن محمد
عن ابيه قال كان الحسن والحسين يتختمان في يسارهما وقال هذا حديث صحيح وقد جاء
في بعض طرقه مع الحسن والحسين رفع ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر
وعلي رضي الله عنهم رواه ابو السحح في باب احلاق النبي صلى الله عليه وسلم والبيهقي
في باب الادب من رواية سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعلي والحسن والحسين رضي الله عنهم يتختمون
في اليسار وقد اختلفت الرواة عن انس هل كان يتختم في يمينه او يساره وقد رواه
عنه ثابت البناني وحميد الطويل وقتادة وعبد العزيز بن صهيب وسماك بن حرب على التسوية
وعبد العزيز بن صهيب وسماك ومحمد بن مسلم الزهري كلهم ثقات ومع ثابت وحميد وشريك بن
سحمان وعبد العزيز بن صهيب فليس في رواياتهم تعرض لذكر اليمين او اليسار واما ثابت
وسماك والزهري ففيها التعرض لذلك فما رواه ثابت فاخرجه مسلم من رواية
حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه واشار

الى الخنصر من يده اليسرى واما رواية مالك فاختلف عليه فيها فقال سعيد بن ابي عروبة عنه
عن انس كان يختم في يمينه وقال شعبة وعمرو بن عامر عن مالك عنه كان يختم في يساره واما
رواية الزهري فرواها طلحة ويحيى الزرقي وسليمان بن بلال عن يونس عن الزهري عن
ابن ان النبي صلى الله عليه وسلم لبس خاتم فضة في يمينه ورواه ابن وهب ومعمر عن سليمان
عن يونس عن الزهري عن انس من غير تعرض لذكر لبسه له في يمينه وقال ابن ابي حاتم
سالت ابا زرعة عن اختلاف الاحاديث في ذلك فقال لا تثبت هذا ولا هذا ولكن
في يمينه اكثر وروح اصحاب الشافعية اليمين وهو الاشهر عندهم وقال النووي
شرح المهذب في الاحاديث استحباب التختم في اليمين وهو اصح الوجهين لاصحاب
الشافعي ان التختم في اليمين افضل منه في اليسار وذهب مالك الى استحباب التختم
في اليسار ولو التختم في اليمين وقال انما ياكل ويشرب ويعمل بيمينه فكيف يداني
ياخذ باليسار ثم يعمل قيل له افيجعل الخاتم في اليمين للحاجة تذكرها قال لا باس بذلك
واما مذهب الحنفية فقد ذكر في الاحياء وينبغي ان يلبس خاتمه في خنصر اليسرى
ولا يلبسه في اليمين ولا في غير خنصر اليسرى من اصابعه وسوى العقيد ابو الليث
في شرح الجامع الصغير اليمين واليسار وقال بعض اصحابنا هو الحق لاختلاف
الروايات وقال جاءت احاديث صحيحة في اليمين وقليل اسبقية الامر على اليسار
قلت يدل على ذلك ما قاله البغوي في شرح السنة انه صلى الله عليه وسلم يتختم اولا
في يمينه ثم حول خاتمه في يساره وكان ذلك آخر الامرين وقال بعضهم والذي يظهر ان ذلك
يختلف باختلاف القصد فان كان القصد للزينة فاليمين افضل وان كان للتحرز
فاليسار افضل انتهى قلت احسن هذا كان اولى من ظهور ومن ابن هذا الفصل والحال
ان التختم للزينة مكروه لانها لا تليق للرجال بل تذكر اولى مطلقا الا لذي حكم
كما ذكرناه فان قلت اذا التختم في خنصر مالكون حكمه قلت لكن اشد الكراهة وفيه
مخالفة للسنة وحكى صاحب الكافي في الشافعية وجهين في جواز لبسه في غير خنصر
وذكر الرافعي ان المراد قدرهم في غير الخنصر فان قلت اذا التختم بغير العقيد ماذا
يكون حكمه قلت اما من الذهب فحرام على الرجال واما من الحديد والرصاص والنحاس
ونحوها كذلك حرام مطلقا واما العقيق فلا باس بالتختم به وروى اصحابنا انه
ثبت وهو انه عليه السلام كان يتختم بالعقيق وقال تختموا بالعقيق فانه مبارك قلت فيه نظر
ولكن ان صح ذلك روى عن ابراهيم انه عليه السلام قال من تختم بالياقوت الاصفر لم
يفتقر والزمرد ينفي الفقر وقال من لبس العقيق لم يفتقر الا بالذي هو اسعد
فانه مبارك وصلاة على خاتم عقيق تمانين صلاة قال صاحب التوضيح ولا اصل

لذلك

لذلك وروى عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تختم
بالعقيق ونقش عليه وما توفيقي الا بالله وثقه الله لكل حر واحبه الملكان الموكلان
به ذكره ابن الجوزي في الموضوعات **ص** **باب** قول
النبي صلى الله عليه وسلم لا ينقش على نقش خاتمه **س** اي هذا باب يذكر فيه قول النبي صلى
الله عليه وسلم الى اخره **ص** حدثنا مسدد حماد عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال
لا اتخذت خاتما من ورق ونقشت فيه محمد رسول الله فلا ينقش احد على نقشه **س**
مطابقته للترجمة في اخر الحديث وحماد هو ابن زيد والحديث اخرجه مسلم في اللباس ايضا
عن يحيى بن يحيى وعنبسة وله ونقش فيه محمد رسول الله هذا هو المعروف ويعلل
ابن التين عن الشيخ ان محمد لما قتل فيه زياده لا اله الا الله وقال ابن سيرين كان في
خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم باسم الله محمد رسول الله وقد ورد في حديث عزاه
اخرجه ابو الشيخ عن ابن ابي كان نقش خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم حبشيا
ملتويا لا اله الا الله محمد رسول الله لا اله الا الله سطر ومحمد سطر ورسول
الله سطر واسناده جيد ولكنه شاذ لمخالفته الاحاديث الصحيحة في زياده
الاولى من كلمتي الشهادة واستدل به على جواز نقش بعض القرآن على الخاتم يعني نقش
اسم من القرآن وقد نقش بعضهم بسم الله تمامها على الخاتم رواه ابن ابي شيبة عن
عطاء والشعبي وابراهيم النخعي وروى عن الحسن جوازها فان قلت نهيه عليه السلام
ان ينقش مثل نقشه خاص بخصوصه او يعم ذلك خصوصه وبعدها قلت الظاهر الاول
وذلك لان الخلفاء الخاتم بعده ثم حذفه عثمان خاتما اخر بعد وقوع ذلك الخاتم
في بئر اريس ونقش عليه ذلك النقش فان قلت نهيه عليه السلام هذا كان برأيه
او بوحي اليه قلت روى ابن عدي في الكامل من حديث ابن عباس ان النبي صلى
الله عليه وسلم اراد ان يكتب الى العجم كتابا فذكر الحديث وفيه فامر خاتم يصاغ له من
ورق فجعله في اصبعه فاقتدى جبريل عليه السلام وامر النبي صلى الله عليه وسلم ان ينقش
عليه محمد رسول الله الحديث واخرج الدارقطني في الافراد من حديث سلمة بن وهرام
عن عكرمة عن علي رضي الله عنه قال اما صنعت للنبي عليه السلام خاتما لم يشد كفي فيه احد
ينقش فيه محمد رسول الله وقال بعضهم يسقاك منه اسم الذي صاغ خاتم النبي عليه السلام
ونقشه قلت نعم يسقاك منه انه حاكمه ولكن لا يسقاك منه انه ينقش اذ لو ينقش
هو لقال نقشت فيه واما نقش النقش لا يفهم منه اصلا وروى الطبراني في الكبير
من حديث عباد بن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان فص خاتم

لغة
الاحزم على وزن الفاعله وهي العود الذي يستند اليه الراكب من خلفه واراد بذكره المبا
لغة في ذلك او قع في نفس سامعه لكونه اضبط واما تكريره عليه السلام تلاثا
فلتاكيد الاهتمام باخباره وليكمل بسببه معاذ فما سمعه والحل رحل الجمل وقال
الجوهري الحل رحل الجمل وهو اصغر من القتب قوله لبيك قد مضى الكلام فيه مرارا انه
من التلبية وهي اجابة المنادي اي اجابتي لك يا رسول الله ماخوذ من لب بالمكان
والب اذا اقام به ولم يستعمل الا على لفظ التثنية في معنى التكرير اي اجابة بعد
اجابة وهو منصوب على المصدر بعامل لا يظهر كانك قلت البت البابا بعد
الباب قوله وسعديك اي ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة واسعادا
بعد اسعاد وهذا ثنى وهو انضمام المصادر المنصوبة بفعل لا يظهر في الاستعمال
وقال الحربي لم يسمع سعدك مفردا قوله لبيك رسول الله اي يا رسول الله حذف
منه حرف النداء وفي العلم بابيانه قوله فقال يا معاذ في رواية الكشميهني بحذف
يا معاذ قوله هل تدري ما حق الله على عباده الحق كل موجود متحتم او ماسبق
لا محاله قوله ان يعبدوه اي ان يوحدوه وقوله ولا يشركوا به شيا بيان وقيل
المراد بالعبادة عمل الطاعات واجتناب المعاصي قوله ما حق العباد على الله يحتمل
وجهين احدهما ان يكون خرج مخرج السائله في اللفظ كقوله وما لي لا اعبد الله
والثاني ان يكون اراد حقا شرعيا لا واجبا بالعقل كقول المعتزله وقيل
معنى الحق المستحق الثابت او الحذر او هو كالواجب في تحققه وقال القرطبي
حق العبد على الله هو ما وعدهم به من الثواب وانجزاه ص باب
التواضع اي هذا باب في بيان فضل التواضع وهو الحقارة والذل عن مرتبته قيل
هو بعظم من فوقه من ارباب الفضائل وفي رواية ابن المبارك عن معاذ بن جبل ابه قال
لن يبلغ ذروة الايمان حتى يكون الضعة احب اليه من الشرف وما قل من الدنيا
احب اليه مما كثر ص حدثنا مالك بن اسماعيل نا زهير نا حميد عن انس رضي الله
عنه كان للنبي صلى الله عليه وسلم ناقة قال وحدثني محمد احدثنا الغزاري وابو خالد
الاحمر عن حميد الطويل عن انس قال كانت ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم
تسمى العضباء وكانت لا تسبق فجاء اعرابي على قعود له فسبقها فاشتد ذلك على
المسلمين وقالوا سبقت العضباء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حقا
على الله ان لا يرفع شيا من الدنيا الا وضعه س مطابقته للترجمة من حيث
ان في طرق هذا الحديث عند النسائي بلفظ حق على الله ان لا يرفع شي من نفسه في
الدنيا الا وضعه فان فيه اشارة على عزم الرفع والحض على التواضع والاعلام

بان امور الدنيا ناقصة غير كامله واخرج البخاري هذا الحديث من طريق احدها
عن مالك بن اسماعيل بن زياد بن عسان الهنائي الكوفي عن زهير بن معاوية عن حميد
الطويل بن ابي حميد عن انس بن مالك والاخر عن محمد بن سلام قال الكلاباذي عن
مروان بن معاوية الفزاري بفتح الفاء وتخفيف الزاي وبالراء من اهل خلد الاحمر
سليمان بن حيان بتشديد الباء اخر الحروف الازدي والحديث مضى في كتاب الجهاد
في باب ناقة النبي صلى الله عليه وسلم فانه اخرجه بالطريق الاول بعين اسناده ومتنه
عن مالك بن اسماعيل عن زهير عن حميد عن مالك الا اخر قوله العضباء بفتح العين
المهملة وسكون الضاد المعجمة وبالمد الناقة المسنونة الاذن ولكن بانه رسول
الله صلى الله عليه وسلم لم يكن مسنون الاذن لكن صار هذا القبا لها قوله لا
تسبق على صيغة المجهول قوله على يعني بفتح القاف وهو البكر من الابل حين يمكن
ظهره للركوب وادنى ذلك سنتان ص حدثني محمد بن عثمان نا خالد بن مخلد
نا سليمان بن بلال حدثني شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن عطاء عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قال من عادى لي وليا فقد اذنته بالحرب
وما تقرب الي عبدي بشيء احب مما افترضت عليه وما يزال عبدي يتقرب الي
بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به
ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها وان سالني لاعطينه ولئن استعاذني
لاعيذنه وما ترددت عن شيء انا فاعله ترددي عن نفس المومن يكره الموت
وانا اكره اساءته س قيل لا مطابقة بين هذا الحديث والترجمة حتى قال
الداودي ليس هذا الحديث من التواضع في شيء وقال صاحب التلويح لا ادري
ما مطابقته له لانه لا ذكر فيه للتواضع ولا لما يقرب منه وقيل المناسب
ادخاله في الباب الذي قبله وهو مجاهدة المرء نفسه في طاعة الله واجابوا
عن ذلك فقال الكرماني التقرب بالنوافل لا يكون الا بغاية التواضع والذل
للرب تعالى قلت قد سبقه بهذا صاحب التلويح فانه قال التقرب الى الله بالنوافل
حتى يستحقوا المحبة من الله تعالى لا يكون الا بغاية التواضع والذل للرب عز
وجل ثم قال وفيه تعديد لوجوه النوافل التي يتقرب بها عند الله لمن حافظ على فرائضه
وفضل الترجمة مستفاد مما قال حتى سمعه ومن التردد وقال بعضهم تستفاد
الترجمة من لازم قوله من عادى لي وليا لانه يقتضي التحبب عن معاداة الاولياء
المستلزم لموالاتهم وموالاته جميع الاولياء لا سيما لا يغابة التواضع الذي فيهم
لا شعثت الاغبر الذي لا يوبه له انتهى قلت دلالته لا التزام ممنوع لانا

لو كانت متعددة لزم ان يكون اللفظ الواحد مدلولات غير متناهية وتقال
لهذا القايل تريد اللزوم البين او مطلق اللزوم واياما كان فدلالته الالتزام مجهولة
فان اردت اللزوم البين فهو يختلف باختلاف الاشخاص فلا يمكن ضبط المدلول
وان اردت مطلق اللزوم فاللوازم لا تتناهى فيمتنع افادة اللفظ اياها فلا يقع
كلمة جوابا وفيه حرمان بكر اسمه بفتح الكاف وتخفيف الراء العجلي
بكسر العين المهملة اللؤلؤي مات سنة احدى وستين ومائتين وهو من صغار
شيوخ البخاري وقد شاركه في كثير من مشايخه منهم خالد بن مخلد سحبه في هذا
الحديث فقد اخرج عنه البخاري في اثر واسطة منها في باب الاستعاذة من الجبن في
كتاب الدعوات وخالد بن مخلد بضم الميم واللام البجلي ويقال القطواني الكوفي
مات بالكوفة في محرم سنة احدى عشرة ومائتين وسليمان بن بلال ابو ايوب القرشي
التيمي مات سنة سبع وسبعين ومائة وشريك بن عبد الله بن ابي نمر بلفظ الحوت
المشهور القرشي ويقال الليثي مات سنة اربعين ومائة فان قلت خالد فقد مقال
فعن احمد له مناكير وعن ابي حاتم لا يحتج به واخرج ابن عدي عشرة احاديث
من حديثه استنكرها منها حديث الباب وبشريك ايضا فقد قال ايضا وهو اردى
حديث المعراج الذي زاد فيه ونقص وقدم واخر وتفرد باشياء لم يتابع عليها
قلت اما خالد فعن ابن معين ما به باس وقال ابو حاتم يكتب حديثه وقال ابو داود
صدوق ولكنه يتشيع وهو عندي ان شاء الله لا باس به واما شريك فعن يحيى
ابن معين والنسائي ليس به باس وقال محمد بن سعد كان ثقة كثير الحديث و
وعطاء هو ابن يسار صدوق ان شاء الله وقع في بعض النسخ كذلك وقيل هو ابن ابي
رباح والاول اصح والحديث من افراده قوله ان الله قال هذا من الاحاديث
الالهية التي تسمى القدسية وقد مر الكلام فيه غير مرة وقد وقع في بعض طرقه
ان النبي صلى الله عليه وسلم حدث به عن جبريل عليه السلام عن الله عز وجل وقوله لي
صفة لقوله وليا لكنه لما تقدم صار حالا وقوله وليا الولي هو العالم بالله
المواظب على طاعته المخلص في عبادته فان قلت قوله عاديت من المعاداة وهو
من باب المفاعلة التي تقتضي من الجانبين ومن شان الولي الحلم والاحسان والعفو
والصفح عمن جهل عليه قلت اجيب بان المعاداة لم تتحقق في الحقيقة والمعاداة
الدنيوية مثلا قد تقع عن بغض ينشأ عن التعصب كما مر في بعض الاحاديث
رضي الله عنه والمبتدع في بغضه للسني فتقع المعاداة من الجانبين اما من
جانب الولي فلله وفي الله واما من الجانب الاخر فظاهر انتهى قلت لا يحتاج

الى

لا هذا التكلف فاكاد اقول ان فاعل بمعنى فعيل كما في قوله عز وجل وسارعوا الى
مغفرة من ربكم بمعنى اسرعوا لحصل الجواب قوله فقد اذنته بالمد وفتح الذال المعجمة
بعدها نون اي اعلمته من الاذان وهو الاعلام قوله بالحرب في رواية للسمسني
بحرب ووقع في حديث عائشة رضي الله عنها من عادى لي وليا فقد استحل محاربتي في
حديث معاذ فقد بارز الله بالمحاربة وفي حديث سلمان امامه واسن فقد بارزني قال
قيل المحاربة من الجانبين والمخلوق في امر الخالق قيل له اطلق الحرب وارادلازمه
اي اعمل به ما يعمله العدو والمحارب قوله احب بالرفع والنصب قاله الكرماني
قلت وجه الرفع على انه خبر مبتدا محذوف اي هو احب ووجه النصب ومراده الصحيح
انه صفة لقوله شيئا فيكون مفتوحا في موضع الجر ودخل في قوله مما افترضته عليه
جميع الفرائض من فرايض العين وفرايض الكفاية قوله وما يزال الكذا في رواية اللسمسني
وفي رواية غيره وما زال بصيغة الماضي قوله يتقرب الى بتشديد الباء في
حديث سلمان امامه يحبب والتقرب طلب القرب وقال القشيري قرب العبد
من ربه يقع اولا بايمانه ثم باحسانه وقرب الرب من عبده ما يخصه به في الدنيا
من عرفانه وفي الاخرة من رضوانه ومما بين ذلك من وجوه لطفه وامتنانه
ولا يتم قرب العبد من الحق الا بعد من الخلق وقرب الرب بالعلم في العامة
عام للناس وباللطف والنصرة خاص بالخواص وبالتانيس خاص بالاولياء قوله
بالنوافل المراد بها ما كانت حاوية للفرائض مشتملة عليها ومكملة لها ولبس
المراد كون النوافل مطلقا قوله حتى احبه هكذا رواه الكشميهني وفي
رواية غيره حتى احببته قوله كنت سمعه الذي يسمع به لفظه في رواية
اللسمسني لا غير قال الداودي هذا كله من المجاز يعني انه يحفظه كما
يحفظ العبد جوارحه لئلا يقع في مهلكة وقال الخطابي هذه امثال في المعنى
والله اعلم توقفه في الاعمال التي باشرها بهذه الاعضاء وتيسيرا لمحبته لها
بان يحفظ جوارحه عليه ويقصد من مواقعه ما يكره الله تعالى من اصغار الى
اللهو ونحوه ومن نظر الى ما نهي عنه ومن بطش بما لا يحل له ومن سعى في الباطل
برجله او بان يسدع في اجابة الدعاء والالحاح في الطلب وذلك ان منشا
الانسان انما يكون من هذه الجوارح الاربعة قوله وبصره الذي يبصر به في حديث
عائشة في رواية عبد الواحد عينه التي يبصر بها وفي رواية يعقوب عن مجاهد
عينيه اللتين يبصر بهما وكذا ان له الاذن والد والرجل وزاد عبد الواحد
في روايته وفؤاده الذي يعقل ولسانه الذي يتكلم به وقيل المعنى اجعل له

مقاصدهم كانه بنا لها سمعه وبصره الى اخره وقيل حذف له في الفرع كسمعه وبصره ويده
ورجله في المعاونة على عداوه وقيل فيه مضاف محذوف والمقدر كحفظ سمعه
الذي يسمع به فلا يسمع الا ما يحل سماعه وحافظ بصره كذلك الى اخره قيل ان
الله تعالى به زعموا انه على حقيقته وان الحق عين العبد واحتجوا بما خرج عليه
المسلم في صوره دحيه قالوا فهو روحاني خلع صورته وظهر بطهر النسوة قالوا فالله
اقدر على ان يظهر في صوره الوجود الكلي او بعضه تعالى الله سبحانه عما يقول
الظالمون علوا كبيرا قوله سطتر بكسر الطاء قوله وان سالني اي عدي وكذا
وقع في رواية عبد الواحد قوله لاعطينه اللام للتاكيد والفعل مضموم مبني لاتصاله
بالنون الثقيله قوله استعاذني بالباء الموحده بعد الالف المعجمه وقيل بالنون
موضع الباء قوله لاعيذنه اي مما يخاف فان قيل كثير من الصلحاء والعباد دعوا
وما اعيذوا ولم يجابوا فقيل له الاجابه تتنوع فتاره تقع المطلوب بعينه على الفور وتاره
يقع ولكن بتاخر لحكمه فيه وتاره قد يقع الاجابه ولكن بغير عين المطلوب حيث لا
يكون في المطلوب مصلحه باجمعها وفي الواقع مصلحه باجمعها او اصلح منها قوله وما
ترددت عن شيء التردد مثل لانه محال على الله وقال الخطابي التردد في حق الله
جائز والبداء عليه في الامور غير جائز لكن له تاويلان احدهما ان العبد قد يشرف على
الهلاك في ايام عمره من داء يصيبه وقد تنزل به فيدعو الله فيشفيه منها
ويدفع عنه مكروهها فيكون ذلك من فعله كتردد من يريد امرا لم يستبن له وجه
فيتركه ويعرض عنه ومكروهها فيكون ذلك من فعله كتردد من يريد امرا لم يستبن
له فيتركه ويعرض عنه وكذلك من لقاء ربه اذا بلغ الكتاب اجله لان الله قد شاء
الفناء على خلقه واستاثر بالبقاء لنفسه والمعنى ان يكون معناه ما رددت رسلي في
شيء انا فاعله كترددي اياهم في نفس المومن كما روي في قصه موسى عليه السلام وما
كان من لطمه ملك الموت وتردده اليه مره بعد اخرى قال وصفيه اتلغني على الوجهين
عطف على العبد ولطفه به وشفقته عليه قوله اساءته وروي مساءته اي حياته
لان بالموت سلغ الى النعيم المقيم لاهل الجنه او لان حياته تؤدي الى ارذل العمر
وتنكيس الخلق والرد الى اسفل سافلين او اذى مكروهه الذي هو الموت فلا اشرع
بقبض روحه فاكون كالمتردد

(حياة تؤدي الى المساءة وهي ارذل العمر وتنكيس الخلق الى آخر ما يلحق الانسان)

١٢

ه ولله الحمد على جزيل انعامه المبارك بحمد الله وعونه

وصلى الله على اشرف الخلق سيدنا محمد واله وصحبه وسلم والحمد لله وحده

وصلوه لرسالته تعالى في الجزء الذي يلي

تم وللنبي صلى الله عليه وسلم تسليما والحمد لله كثيرا

ختم بحمد الله

نهاية المخطوطة